[61] إسماعيل، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سمعت أبا إبراهيم عليه السلام يقول: إن بني فلان يأخذونني ويحبسونني وقال: وذاك وإن طال فإلى سلامة (1). فالوجه في الخبر الاول: أنهم ما يصلون إلى دينه وفساد أمره، دون أن لا يصلوا إلى جسمه بالحبس، لان الامر جرى على خلافه. وكذلك قوله: " وذاك وإن طال فإلى سلامة " معناه إلى سلامة من دينه (2). 60 - قال: وروى إبراهيم بن المستنير، عن المفضل قال: سمعت أبا عبد ا عليه السلام يقول: إن لصاحب هذا الامر غيبتين إحداهما أطول [من الاخرى] (3) حتى يقال: مات، وبعض يقول: قتل، فلا يبقى على أمره إلا نفر يسير من أصحابه، ولا يطلع أحد على موضعه وأمره، ولا غيره إلى المولى الذي يلي أمره (4). فهذا الخبر: صريح فيما (5) نذهب إليه في صاحبنا لان له غيبتين. الاولى كان يعرف فيها أخباره ومكاتباته. والثانية أطول إنقطع ذلك فيها، وليس يطلع عليه أحد إلا من يختصه، وليس كذلك لابي الحسن موسى عليه السلام. 61 - قال: وروى علي بن معاذ قال: قلت لصفوان بن يحيى: بأي شئ قطعت على علي (7) ؟ قال: صليت ودعوت ا واستخرت (عليه) (6) وقطعت عليه (8).

_____

(1) عنه إثبات الهداة: 3 / 185 ح 38. (2) في نسخة " ف " إلى سلامة في دينه. (3) من إثبات الهداة. (4) عنه إثبات الهداة: 3 / 499 ح 278 ويأتي في ح 120 وله تخريجات نذكرها هناك. (5) في نسخ " أ، ف، م " بما. (6) ليس في نسخ " أ، ف، م ". (7) اي الرضا عليه السلام. (8) لم نجد له تخريجا.

_____